

# تحرك عاجل

## الإعدام الوشيك يتهدد حياة " علي النمر "

في 5 أكتوبر/ تشرين الأول تم نقل علي النمر إلى الحبس الانفرادي بسجن الحائر في مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية وهو الآن معتقل بمعزل عن العالم الخارجي. وبعد استنفاده لما له من طلبات الاستئناف ازدادت المخاوف من قرب تنفيذ إعدامه. ومع علي النمر انتقل إلى سجن الحائر في الرياض في 5 أكتوبر/ تشرين الأول، اثنان من المجرمين المزعومين الأحداث ، وهما داود المرهون وعبد الله الزاهر ، حيث اعتقلا في حبس انفرادي وبمعزل عن العالم الخارجي منذ ذلك الحين. وقد حكمت المحكمة الجنائية المتخصصة على الثلاثة بالإعدام في 2014 ، ثم أيدت محكمة الاستئناف والمحكمة العليا أحكام الإعدام الصادرة بحقهم في وقت سابق من العام الحالي دون علمهم.

وفي 27 مايو/ أيار 2014 حكمت المحكمة الجزائية المتخصصة في جدة بإعدام علي النمر، عن جرائم شملت " المشاركة في مظاهرات ضد الحكومة"، و" مهاجمة قوات الأمن"، و" حيازة مدفع رشاش" و "تنفيذ عملية سطو مسلح". ويبدو أن المحكمة قد استندت في قرارها على "الاعترافات" التي قال علي النمر إنها انتزعت منه تحت وطأة التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، ورفضت المحكمة أن ننظر إلى هذا الادعاء. وكان علي النمر قد اعتقل في 14 فبراير/ شباط 2012، عندما كان في السابعة عشرة من عمره، واقتيد إلى سجن المديرية العامة للمباحث السجن في الدمام، بالمنطقة الشرقية. ثم اقتيد إلى مركز لإعادة التأهيل للأحداث، يدعى " دار الملاحظة" حيث احتجز حتى وصل إلى سن 18، ثم أعيد إلى السجن في الدمام. ولم يسمح له بالاتصال بمحاميه أثناء الاحتجاز، ونتيجة لذلك لم يتمكن من تقديم استئناف عقب إدانته. علي النمر هو ابن شقيق رجل دين شيعي بارز، الشيخ نمر باقر النمر، من العوامية في القطيف، شرق المملكة العربية السعودية، والذي حكمت عليه المحكمة الدستورية العليا بالإعدام في 15 أكتوبر/ تشرين الأول 2014.

### يرجى الكتابة فوراً باللغة الإنجليزية أو العربية أو اللغة الخاصة بكم:

- حث السلطات على إلغاء كل من إدانة " علي محمد باقر النمر" والحكم بإعدامه، والتأكيد على إعادة محاكمته تمشيا مع القانون الدولي والمعايير الدولية، ومن دون اللجوء إلى عقوبة الإعدام؛
- مطالبتها بإصدار أمر لإجراء تحقيق مستقل في مزاعم تعرضه للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة؛
- تذكيرها بأن المملكة العربية السعودية دولة طرف في اتفاقية حقوق الطفل، الذي يمنع استخدام عقوبة الإعدام بالنسبة للجرائم التي يرتكبها أي شخص دون سن 18 عاما.
- حثها على فرض حظر رسمي فوري على تنفيذ جميع عمليات الإعدام، بهدف إلغاء عقوبة الإعدام في المملكة العربية السعودية.

### يرجى إرسال المناشدات قبل 27 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015 إلى:

الملك ورئيس الوزراء  
سلمان بن عبد العزيز آل سعود  
خادم الحرمين الشريفين  
مكتب جلالة الملك

الديوان الملكي، الرياض  
المملكة العربية السعودية  
فاكس: (عن طريق وزارة الداخلية)  
3125 403 11 966+ (يرجى مواصلة المحاولة)  
تويتر: KingSalman  
صيغة المخاطبة: صاحب الجلالة

وزير الداخلية  
صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبد العزيز آل سعود  
وزير الداخلية  
وزارة الداخلية، ص. 2933، طريق المطار،  
الرياض 11134 المملكة العربية السعودية  
فاكس: 3125 403 11 966+(يرجى مواصلة المحاولة)  
صيغة المخاطبة: صاحب السمو

ونسخ إلى:  
رئيس لجنة حقوق الإنسان  
بندر محمد عبد الله العيبان  
لجنة حقوق الإنسان  
ص.ب 58889، الرياض 11515  
طريق الملك فهد  
مبنى رقم 3، الرياض  
المملكة العربية السعودية  
فاكس: 966 11 418 5101 +  
البريد الإلكتروني: info@hrc.gov.sa

كما نرجو إرسال نسخ إلى الهيئات الدبلوماسية المعتمدة في بلادكم. نرجو إدخال عناوين هذه الهيئات أدناه:  
الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 فاكس رقم الفاكس البريد الإلكتروني عنوان البريد الإلكتروني صيغة المخاطبة  
نرجو التأكد من القسم الذي تتبعونه إذا كان إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه ممكناً.  
هذا هو التحديث الثاني من التحرك العاجل 143/14 مزيد من المعلومات:  
<https://www.amnesty.org/en/documents/mde23/2452/2015/en/>

# تحرك عاجل

## الإعدام الوشيك يتهدد حياة " علي النمر " معلومات اضافية

المملكة العربية السعودية من أغزر دول العالم تنفيذاً للإعدامات، فقد أعدم فيها أكثر من 2200 شخص بين عامي 1985 و 2015. ولا يقل عدد من أعدموا منذ بداية العام الحالي وحتى الآن عن 136 شخصا، نصفهم تقريبا بسبب جرائم لا ترقى إلى الحد الأدنى من "أشد الجرائم خطورة" التي يبيح القانون الدولي فرض عقوبة الإعدام فيها.

كما أن المملكة العربية السعودية تصدر أحكام الإعدام وتنفذها في أفراد عن جرائم ارتكبوها عندما كانوا دون سن الثامنة عشرة، مما يشكل انتهاكا للالتزامات البلاد بموجب القانون الدولي العام، واتفاقية حقوق الطفل. وتتقاعس السلطات مرارا عن الالتزام بالمعايير الدولية للمحاكمات العادلة و ضمانات الأمم المتحدة التي تكفل حماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الإعدام. وغالبا ما تعقد في السر محاكمات القضايا المفضية إلى عقوبة الإعدام وإجراءاتها غير عادلة ومعلقة في كثير من الأحيان، ودون مساعدة قانونية أو تمثيل خلال مختلف مراحل الاعتقال والمحاكمة. وقد يدان المتهمون على أساس من "الاعترافات" فحسب والتي قد انتزعت تحت وطأة التعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة أو الإكراه أو الخداع. ومنذ 2011 تصاعدت حدة التوتر بين الطائفة الشيعية والسلطات السعودية مستلهمة بشكل جزئي الاحتجاجات التي اجتاحت منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وصعد السعوديون بالمنطقة الشرقية للمملكة التي تقطنها أغلبية شيعية من مطالباتهم العلنية بالإصلاحات. ومنذ 2011، يتم تنظيم مظاهرات للاحتجاج على الاعتقال والسجن والمضايقات التي يتعرض لها أفراد الطائفة الشيعية لعقدتهم اجتماعات الصلاة الجماعية، واحتفالهم بأعيادهم الدينية الشيعية وانتهاكهم القيود المفروضة على بناء المساجد الشيعية.

وقد ردت السلطات السعودية على كل ذلك باتخاذ تدابير قمعية ضد من يشتبه في مشاركتهم في الاحتجاجات أو دعمها أو يعبرون عن آراء تنتقد الدولة. و في كل مرة كانت تعتقل المتظاهرين دون تهمة وبمعزل عن العالم الخارجي لمدة أيام أو أسابيع، و ورد أن البعض قد تعرضوا للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. وقد قتلت قوات الأمن منذ عام 2011 نحو 20 شخصا لصلتهم بالاحتجاجات في المنطقة الشرقية كما سجن المئات. ومن بين الذين انتقلت حالاتهم إلى المحاكم، الكثير ممن اقتصرتهم تهمة على مجرد المشاركة في المظاهرات.

ومن بين الذين حكم عليهم بالإعدام لعلاقتهم بالاحتجاجات اثنان من المتهمين الأحداث هما داود المرهون وعبدالله الزاهر بالإضافة إلى علي النمر (انظر UA 229/16،

<https://www.amnesty.org/en/documents/mde23/2671/2015/en/>)، ورجل الدين الشيعي البارز الشيخ نمر باقر النمر، وهو عم علي النمر. .

وكانت المحكمة الجزائية المتخصصة قد حكمت بالإعدام على الشيخ نمر باقر النمر في 15 أكتوبر/ تشرين الأول 2014 (انظر UA 271/14، <https://www.amnesty.org/en/documents/mde23/028/2014/en/>) للاطلاع على قائمة الجرائم التي تضمنت "عصيان الحاكم ونقض بيعته"، و "الدعوة إلى إسقاط النظام"، و "الدعوة إلى مظاهرات"، و "التحريض على الفتنة الطائفية"، و "التشكيك في نزاهة القضاء" و "التدخل في شؤون دولة مجاورة" (المقصود هنا البحرين). وكانت محاكمته أمام المحكمة الجزائية المتخصصة التي بدأت في 25 مارس/ آذار 2013 معيبة للغاية. وسمحت المحكمة لشهود عيان رئيسيين بعدم الإدلاء بشهاداتهم أو بعدم استجواب الدفاع لهم، كما أن المحامي عن المتهم لم يبلغ بمواعيد عدد من جلسات المحكمة.

مزيد من المعلومات عن 143/14 UA: رقم الوثيقة MDE 23/2674/2015: تاريخ الإصدار: 16 أكتوبر/ تشرين الأول 2015